الايسر ويخرج رجليه جميعا فيجعل ظاهر قدمه
الايسر الى الارض وظاهر قدمه الايمن على باطن
الايسر وان يقول ما زاد على الواجب من تحميد
ودعاء **الثامن** التسليم وهو واجب على الاصح ولا
يخرج من الصلوة الا به وله عبارتان احداهما
ان يقول السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين
والاخرى ان يقول السلام عليكم ورحمة الله وبركاته
وبكل منهما يخرج من الصلوة وبايهما بدا كان الثاني
مستحبا ومسنونا وفي هذا القسم ان يسلم المنفرد الى
القبلة تسليمة واحدة ويومي بمؤخر عينه والامام
بصفحة وجهه وكذا المأموم ثم ان كان على يساره
غير او ما بتسليمة اخرى الى يسار بصفحة وجهه
ايضا واما المسنون في الصلوة فخمسة الاول التوجه
بست تكبيرات مضافة الى تكبيرة الافتتاح بان
يكبر ثلثا ثم يدعو ثم يكبر اثنين ثم يدعو ثم يكبر اثنين
ويتوجه وهو مخير في السبع ايها شاء اوقع معه
نية الصلوة فيكون ابتداء الصلوة عندها
الثاني القنوت وهو في كل ثانية قبل الركوع وبعد
القراءة ويستحب ان يدعو فيه بالادعية المروية ولا

فيما شاء

فيما شاء واقله ثلثة تسبيحات وفي الجمعة قنوتان في
الاولى قبل الركوع وفي الثانية بعد الركوع ولو نسيه
قضاه بعد الركوع **الثالث** شغل النظر في حال القيام
الى موضع سجوده وفي حال القنوت الى باطن كفيه
وفي حال الركوع الى ما بين رجليه وفي حال السجود
الى طرف انفه وفي حال تشهد الى حجره **الرابع** شغل
اليدين بان تكونا في حال قيامه على فخذيه بحذاء
ركبتيه وفي حال القنوت تلقاء وجهه وفي حال
الركوع على ركبتيه وفي حال السجود بحذاء اذنيه
وفي التشهد على فخذيه **الخامس** التعقيب وافضله
تسبيح الزهراء عليها السلام ثم بما روي من الادعية
والاذكار فيما يتيسر **خاتمة** قواطع الصلوة قسمان احدها
يبطلها عمدا وسهوا وكل ما يبطل الطهارة سواء
دخل تحت الاختيار او خرج كالبول والغائط
وما شابههما من موجبات الوضوء والجنابة والحيض
وما شابههما من موجبات الغسل وقيل للحدث
ما يوجب الوضوء سهوا نظم وبني وليس بمعتمد
الثاني ما لا يبطلها الا عمدا وهو وضع اليمين
على الشمال وفيه تردد والالتفات الى ما وراءه

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)